الموحدة وبعد ميم مفتوحة ثم حاء مهملة بلا موحدة روي انه صلى الله عليه وسلم حين رآه وضع
على ساعديه كفيه فمنه [illegible] فحقه من قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القبض باطراف
الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى وعزير
وقيل داود عليه السلام روي انه صلى الله عليه وسلم قال يا رب تعذب اهل
قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط الله عليه
الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم
لدغته فامر بقرية النمل يعني بامكنتها او باضافة القرية محذوف فاحرقت
فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة فحرقت بجرمها التي قرصتك نملة احرقت امة من
الامم تسبح [illegible] الظاهر ان العتب على النبي صلى الله عليه
جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا للتشفي بالقتل والاحراق لان قتل امة
لا ذنب لها كان [illegible] وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها
لما عاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك الانتقام لنفسه والتشفي فيها لا لله
[illegible] قال الكلاباذي ح عمران بن حصين رضي الله عنه روي عنه كان الله
ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بقوله كان الاول الازلية والقدم
وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب [illegible] يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق
السموات والارض [illegible] تحته الا الماء وفيه دلالة على ان الماء اول المخلوقات في
هذا العالم [illegible] خلقه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف
وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قبل هذا
هذا [illegible] تقديره بحكم حكيم اذا اراد احكام امره كتب
عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت
لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود
عليه الصلوة والسلام فقضى به للكبرى [illegible] وكان ذلك في يدها [illegible] فخرجتا
على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه [illegible] فقال ايتوني
بالسكين اشقه بينهما [illegible]
القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هكذا وجدت في شرح السنة

هذا القفنا يحتمل ان يكون ليشير بالكبرى

الصحيح

الصحيح لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه
لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال
بالواو فيقال لا ويرحمك الله اهل اللغة وحكاية [illegible] والمذكور في جامع الاصول
موافق لما في التي هو ابنها فقضى للصغرى فان قيل كيف نقض حكم سليمان حكم
ابيه عليه السلام اجيب عنه بان داود عليه السلام لم يكن [illegible] بالحكم وبان نسخ
الحكم المجتهد فيحتمل ان يكون جائزا في شرعهم [illegible] لكن لا يخفى
فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى
والاقرار بعد الحكم معتبر اي اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد
رضي الله عنه روي مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة
وهي كانت تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب
مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ملأت مجوف الخاتم مسكا
وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني
نفضت يدها [illegible] انها اصرت طويلة ونفض [illegible]
يده وهو [illegible] وفي هذا الحديث قيل كان ذلك [illegible]
من اركان الدين قال الامام [illegible] بالطرق ثم
تلك المرأة ان كان غرضها [illegible] طويلة تكون آخذة لتغييرها
خلق الله [illegible] صحيح وان كان صيانة [illegible] الذين لا يهمهم كانوا
يكثرون النظر اليها [illegible] بذلك لئلا تكون [illegible] والله
اعلم خ ابو هريرة رضي الله عنه والبخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم
الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك
نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون
بضم الثاء المثلثة يعني يتوجه في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء
الخلفاء بعد الانبياء قالوا فما تأمرنا اي في قتالهم قال فوا [illegible] من الوفاء
بيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا [illegible]
جاء بعده ما دام اماما وان [illegible] اقتدوا بمن [illegible]

Copyright © King Saud University